

تفعيل دور التمويل البنكي

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

د. معطى الله خير الدين أ. بوقموم محمد
كلية العلوم الاقتصادية
جامعة قالمة

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على سياسة الاستثمار في الجزائر التي تحددت معالملها مع تطبيق برامج التعديل الهيكلی للفترة 1994-1998 حيث ظهرت فكرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودخولها حيز التنفيذ، وظهر ذلك جليا من خلال إنشاء هيأكل وإتباع سياسات نقدية هادفة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ونظرا لشكلها القانوني "شركة تضامن، مسؤولية محدودة" فإن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكاد يتوقف على الجهاز البنكي ومن ثم فان مرونة الجهاز البنكي مسألة جوهرية في توفير التمويل لهذه المؤسسات التي تكون في حاجة دائمة إلى الأموال لتمويل انشطتها.

Résumé

L'objectif de la présente étude consiste à mettre en lumière la politique d'investissement en Algérie appliquée depuis la mise en oeuvre du plan d'ajustement structurel "1994-1998" dans le cadre duquel les PME ont vu le jour par la création des différentes structures qui ont été suivies d'un soutien financier et monétaire.

Etant donné leurs formes juridiques "S.A.R.L...etc." le financement des PME dépend d'une façon quasi exclusive des banques, ce qui leur confère un rôle important dans la subvention, des PME.

المقدمة

شهدت السنوات الأخيرة تزايد اهتمام عدد كبير من دول العالم وخاصة الدول النامية منها بنوع جديد من المؤسسات الاقتصادية يطلق عليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لما لها من دور فعال في بناء النسيج الصناعي المتكامل، وتحفيز القطاع الخاص للاستثمار في هذا المجال، بالإضافة إلى التقليص من حجم البطالة والفقر، واحتواء النتائج السلبية لبرامج التكيف الاقتصادي في العديد من الدول، بعد أن تصدرت هذه المسألة سلم أولويات الحكومات ومؤسسات التمويل الدولية في عقد التسعينات. عرفت السياسة الاقتصادية في الجزائر تحولات عميقة بدأية من التسعينات حيث أعطت الدولة مجالاً واسعاً لدعم نمو وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تزامن مع تطبيق برنامج التعديل الهيكلي الذي جرى الاتفاق بشأنه مع صندوق النقد الدولي، وظهر ذلك من خلال إنشاء هيأكل تهتم خصيصاً بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإتباع سياسات نقدية تهدف إلى توفير التمويل المطلوب لهذا النوع من المؤسسات. ترتبط مسألة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالعديد من المخاطر الشيء الذي يجعل البنوك التجارية تحجم عن تقديم التمويل اللازم لهذه المؤسسات، نظراً لعدم الثقة في دراسات الجدوى التي تقدمها هذه الأخيرة، بالإضافة إلى غياب الضمانات الكافية. وعليه فإن قطاعاً بنكياً عالي الكفاءة هو وحده الذي يمكنه تقييم المخاطر وتسييرها بما يضمن له تقديم التمويل لهذه المؤسسات وتحصيل حقوقه، وبالتالي فالبنوك التي تفتقر إلى التقنيات الحديثة في التسier تكون غير قادرة على تقديم التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا يتطلب نظام ائتمان يتميز بالكفاءة والفعالية والقدرة على التكيف والتخصص لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها. سناحول من خلال هذا البحث التعرف على دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية، أهم طرق تمويل هذه المؤسسات في الجزائر، ثم انعكاسات السياسة النقدية على تمويل هذا النوع من المؤسسات، وفي الأخير يتم التطرق إلى بعض المقترنات بشأن إنشاء مكاتب للائتمان بالجزائر.

- 1. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري:** على الرغم من انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإسهاماتها البارزة في النشاط الاقتصادي في الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، إلا أنه لا يوجد تعريف متفق عليه لهذه المؤسسات، فحسب منظمة العمل الدولية، لا يمكن لتعريف واحد أن يشمل جميع

أبعاد الحجم "الصغير" أو "المتوسط". ولا يمكن لهذا التعريف أن يعبر عن الاختلافات بين الشركات أو القطاعات أو البلدان ذات مستويات التنمية المختلفة. وتنسق معظم تعاريف الحجم إلى معايير من حيث عدد العاملين، أو الميزانية الإجمالية، أو رقم الأعمال السنوي. غير أن أي معيار من هذه المعايير لا يسري بالضرورة عبر الحدود. فالرقم السنوي للأعمال الذي يقل عن $\$100000$ قد يشير إلى مؤسسة صغيرة الحجم في الولايات المتحدة الأمريكية ولكنه قد يشمل فعلاً مؤسسة متوسطة الحجم في اقتصادات أخرى، على هذا الأساس سنحاول تسلیط الضوء على تعريف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم الخصائص المميزة لها.

أولاً: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: من أجل تحقيق الانسجام في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وخاصة في ظل انضمام الجزائر إلى المشروع الأوروبي متوسطي، وكذا توقيعها على ميثاق بولونيا حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جوان 2000 أخذ المشرع الجزائري بالتعريف المعتمد من طرف الاتحاد الأوروبي الذي يصنف هذه المؤسسات حسب معيار، عدد العمال، حجم الميزانية السنوية، رقم الأعمال ودرجة استقلالية المؤسسة¹ وعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كان شكلها القانوني بأنها كل مؤسسة إنتاج سلع وخدمات تشغل من 01 إلى 250 شخص ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 02 ملياري دج أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دج كما تتوفر على الاستقلالية، بحيث لا يمتلك رأس المال بمقدار 25% مما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة².

- تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة خصائص توجز أهمها فيما يلي:
- استخدام تقنية إنتاجية أقل تعقيداً وأقل كثافة رأسمالية، ولهذا فهي تعتمد نسبياً على اليد العاملة مما يجعلها عامل تثمين هذه الأخيرة.
- تغطي مناطق جغرافية متعددة مما يضفي عليها طابع الانتشارية، ويزيد من امكانياتها في تلبية متطلبات المجتمع المحلي.

- روح التجديد والابتكار إذ بإمكانها إنشاء العديد من الوحدات الصناعية التي تقوم بإنتاج تشكيلة متنوعة من السلع خاصة الاستهلاكية منها مما يعطيها ميزة التوزيع في الإنتاج الصناعي.

ثانياً: المناخ الاستثماري: يمثل المناخ الاستثماري البيئة التي يمكن للقطاع

الخاص الوطني والأجنبي أن ينمو في رحابها بالمعدلات المستهدفة حيث أن تهيئة هذه البيئة تعد شرطاً ضرورياً لجذب الاستثمارات ويتعلق الأمر بمجمل الأوضاع الاقتصادية والسياسية والقانونية والاجتماعية المؤثرة على حركات رؤوس الأموال³، ويمكن إيجاز العناصر الأساسية المكونة للمناخ الاستثماري فيما يلي:

- الاستقرار السياسي: يعد من مؤشرات الثقة لأنّه بمثابة التعهد الضمني بالحفاظ على أموال المستثمرين وعدم تعرضها لأخطار المصادر والتأمين...الخ.

- الاستقرار الاقتصادي: يرتبط ب مدى وضوح السياسة الاقتصادية المتتبعة من طرف الدولة في مجال الضرائب و إمكانية تحويل الأرباح...الخ

- السوق التمويلي: تعتبر المؤسسات المالية "البنوك التجارية والبنوك المتخصصة" المسار الطبيعي لحصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل نظراً لشكلها القانوني "شركات تضامن أو مسؤولية محدودة" ، ومن ثم فإن مدى تطور هذا الجهاز يعتبر نقطة جوهيرية في تحديد المناخ الاستثماري حيث أن هذه المؤسسات تكون في حاجة دائمة إلى الاقتراض لتمويل أنشطتها الاستغلالية. وسعياً منها لتحسين المناخ المساعد على الاستثمار سعت الجزائر إلى تطوير قوانين الاستثمار وتقديم الحوافز وتفعيل أداء الإدارة وهذا تماشياً مع التوجهات الاقتصادية الجديدة، حيث شرعت منذ العشرينة الأخيرة في سلسلة من الإصلاحات الاقتصادية الناجمة عن العديد من الاتفاقيات المبرمة مع المنظمات الدولية، والتي كان لها التأثير الواضح على المناخ الاستثماري في الجزائر، غير أنه لابد من تسجيل أن الجزائر في تلك الفترة عرفت نوعاً من اللا استقرار السياسي والأمني أدّيا إلى ضعف فرص الوصول إلى التمويل الخارجي وتردد وتيرة الإصلاح بانتهاء سياسة مالية انكمashية وأحياناً توسيعية (1992-1993)⁴ واستمر الأمر إلى غاية 1994 أين أبرمت الجزائر اتفاقاً مع صندوق النقد الدولي خلال الفترة (1994-1995)، (1995-1998) كان الهدف منه هو⁵:

- رفع معدل النمو الاقتصادي قصد استيعاب الزيادة في القوة العاملة وتقليل البطالة.
 - ضبط معدلات التضخم وجعلها متقاربة مع ما هو سائد في البلدان المتقدمة.
 - استعادة التوازن في ميزان المدفوعات مع تحقيق مستويات ملائمة من احتياطات النقد الأجنبي.
 - خفض التكاليف الانتقالية الناجمة عن البرنامج خاصة في جانبها الاجتماعي.
 - تشجيع الاستثمار الخاص والصناعات الصغيرة والمتوسطة من خلال الاهتمام بشخصية بعض القطاعات كالصيد البحري والسياحة.
 - ترقية الفلاحة وتعزيز شبكات الري.
- ولتحقيق هذه الأهداف تبنت الجزائر إستراتيجية متوسطة الأجل تزامنت مع القيام بتغيير هيكلية مسؤوليات المؤسسات العمومية، وأضفت نوع من المرونة على سوق العمل وذلك بالإرتكاز على المحاور التالية:
- تعديل الأسعار النسبية وإزالة القيود على التجارة والمدفوعات.
 - إدارة الطلب الكلي وتحقيق التوازن الداخلي والخارجي وذلك من خلال التفكير في سياسة الإنفاق العام وتقييد السياسة النقدية.

2. أثر السياسة النقدية على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: سنحاول من خلال هذه النقطة التطرق إلى أهم أدوات السياسة النقدية وكيفية تأثيرها على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي تمثل في أدوات الرقابة الكمية والكيفية ويمكن إيجاز أهم الآثار ذات الطابع التمويلي فيما يلي^٦:

أولاً: أدوات الرقابة الكمية: تتمثل أدوات الرقابة الكمية في:

1. سعر الخصم: اعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل البنكي أمر لا جدال فيه، ذلك أن الاحتياجات التمويلية لا يمكن الوفاء بها إلا من خلال تمتين العلاقة بين البنك وهذه المؤسسات، وعليه فإن أي خلل في ميكانيزمات هذه العلاقة يمكن أن يؤثر سلباً على توفير التمويل اللازم لهذه المؤسسات. تهدف السياسة النقدية إلى محاربة الضغوط التضخمية باستخدام آداة سعر الخصم من خلال رفعه وخفضه تضييقاً على الكتلة النقدية مما يدفع البنوك إلى رفع سعر الفائدة الدائنة الشيء الذي يحمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أعباء إضافية غير مبررة ومنه

عدم جدوى الجهود الاستثمارية لهذه المؤسسات الأمر الذي يؤدي إلى إحجام هذه المؤسسات عن تطبيق أهدافها التوسعية، ويحدث العكس في حالة الانكماش النقدي، حيث يتم إتباع سياسة نقدية توسيعية.

2. أثر السوق المفتوح: يستخدم البنك المركزي هذه السياسة للتاثير على حجم الائتمان، وذلك عن طريق إجراء عمليات شراء وبيع لأوراق مالية وتجارية في السوق النقدي والمالي، والهدف الأساسي من هذه السياسة هو التأثير على الاحتياطي النقدي للبنوك التجارية من أجل تقييد أو توسيع حجم الائتمان بحسب الأهداف والظروف الاقتصادية. وتبعاً لذلك فإن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتاثر بسياستي التوسيع في السيولة حيث ترتفع أسعار الفائدة تبعاً لذلك، مما يؤدي إلى ارتفاع التكاليف بالنسبة لهذه المؤسسات والعكس في حالة تقييد الكثرة النقدية إذ تتحفظ أسعار الفائدة مما يؤدي إلى انخفاض التكاليف التي تحملها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3. الاحتياطي القانوني: يعد من أهم الوسائل التي يتحكم بها البنك المركزي في قدرة البنوك التجارية الاقراضية، إذ تقلص القدرة الاقراضية للبنوك التجارية في حالة رفع معدل الاحتياطي القانوني وبالتالي تقييد قدرتها التمويلية الأمر الذي يؤدي إلى عدم القدرة على تغطية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ويمكن توضيح سياسة الاحتياطي القانوني من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (01): تأثير الاحتياطي القانوني على قدرة البنك التجاري في منح الائتمان

الحد الأدنى لنسبة للاحتياطي القانوني		
الزيادة في النسبة	التخفيض في النسبة	
+	-	السيولة بالبنك التجاري
+	-	قدرة البنك التجاري على منح الائتمان

المصدر: من إعداد الباحث

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن قدرة البنك التجاري في تقديم القروض تتوقف وتتناسب عكسياً مع النسبة القانونية للاحتياطي النقدي، وطالما أن البنك المركزي هو الذي يتحكم في هذه النسبة ويعدددها فإنه يمكن أن يستخدمها في التأثير على حجم الائتمان البنكي، فرفعه لهذه النسبة تعني زيادة الحد الأدنى للاحتياطي الذي يتعين على البنوك التجارية الاحتفاظ به قانوناً، فصد التقليل من سيولة البنك

التجاري وتحميده جزء كبير من احتياطه النقدي وبالتالي تقيد قدرته في منح القروض، والعكس عندما يخفض البنك المركزي في نسبة الاحتياطي القانوني فمعنى ذلك حصول البنك التجاري على الغطاء القانوني النقدي اللازم لقيامه بعمليات الائتمان.

ثانياً: أدوات الرقابة الكيفية: إضافة إلى أسلوب الرقابة الكمية التي

يستخدمها البنك المركزي في تنظيم حجم الائتمان البنكي المتاح للمجتمع بما يتوافق وأهدافه النقدية والتنمية، يمكن للبنك المركزي أن يستخدم في نفس الوقت الأساليب والإجراءات الأخرى التي يراها ضرورية وتحقق له ما يصبو إلى بلوغه من أهداف من بينها أسلوب الرقابة الكيفية، الذي يهدف إلى توجيه القروض البنكية إلى صور معينة من الاستخدامات المرغوب فيها من طرف البنك المركزي، وذلك بالتمييز في السعر أو مدى توافر الائتمان بين أوجه الاستعمال المختلفة التي يراد استخدامه فيها، ويتجلى هدفها -رقابة الكيفية- في تحقيق التفرقة بين القروض بصرف النظر عن الاحتياطي النقدي للبنوك التجارية. وتتخذ الرقابة الكيفية عدة أشكال وأساليب نذكر منها⁷:

- تحديد أسعار صرف مختلفة حسب نوع القروض.
- تحديد حصص متنوعة لكل نوع من أنواع القروض.
- التمييز بين القروض حسب الأصل المقدم كضمان.
- تحديد أجال استحقاق القروض المختلفة طبقاً لأوجه استخدام القرض.
- تحديد السقوف الإنمائية مطلقة أو نسبية⁸. حيث تلجأ البنوك المركزية في الحالة الأولى إلى تحديد حد أقصى يجب أن لا يتعداه حجم الائتمان في فترة معينة، أما في الحالة الثانية فيتم تحديد نسبة الائتمان إلى متغير مصري في معين مثل إجمالي الودائع إلى مجموع الميزانية.

- تعكس السياسة النقدية إستراتيجية البنك المركزي اتجاه حجم الائتمان الكلي الذي تقدمه البنوك التجارية لكافة القطاعات الاقتصادية وستستخدم في ذلك وسائل الرقابة الكمية، كما ستستخدم وسائل الرقابة الكيفية والتي يكون الهدف منها التأثير على اتجاه الائتمان وليس حجمه الكلي، وبالتالي يمكن اعتبارها "وسائل الرقابة الكيفية" مجال كاف وخصب لتحديد سياسة الدولة فيما يخص تدعيم أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو الحد منها.

3 . المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وطرق تمويلها: إن الحديث عن أهمية هذه المؤسسات في الجزائر ودورها في التنمية يقودنا إلى البحث عن أساليب تمويل هذه المؤسسات، والهيئات المدعمة لها من أجل بلوغ الأهداف المنوطة بها:

أولاً: برامج التمويل والدعم لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تمكن هذه البرامج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة من سياسات الحكومة اتجاه إنشاء وتطوير هذه المؤسسات وزيادة فرص وصولها إلى الأموال، ويشارك في هذه العملية العديد من الهيئات والمؤسسات نوجز منها على سبيل المثال لا الحصر: الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر⁹ التي أنشأت سنة 2004، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب واستحدثت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 296-96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، أما آخر الإجراءات المتخذة لصالح تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كانت خلال شهر جانفي 2004 واتسمت بإنشاء صندوقين جديدين لمعالجة مشكل الضمانات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عند الحصول على القروض البنكية وهما:

- صندوق ضمان القروض لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة برأسمال قدره 30 مليار دج.
- صندوق ضمان مخاطر الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة برأسمال قدره 3,5 مليار دج.

ثانياً: تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

إضافة إلى صيغة التمويل الثاني التي تتم بين الطرف المستفيد والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، يتم استخدام صيغة ثانية في التمويل تكون بين الطرفين السابقين والبنك ويطلق عليها صيغة التمويل الثلاثي والتي تأخذ التشكيلة التالية:

- المساهمة المالية لأصحاب المشاريع، وتتغير نسبة المساهمة حسب تغير حجم الاستثمار وموطنه.
- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة يتغير حسب مستوى الاستثمار
- قرض بنكي يخضع جزء هام من فوائده من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويتم ضمانه من طرف صندوق الكفالات المشتركة لضمان أخطار القروض المنوحة للشباب ذوي المشاريع، كما هو مبين في الجدول أدناه.

الجدول رقم (02): صيغة التمويل الثلاثي

قيمة الاستثمار $\geq 2.000.000$ دج	$> 2.000.000$ دج	الاستثمار $< 2.000.000$ دج
%20	%25	القرض بدون فائدة
%08	%05	المساهمة الشخصية المناطق الخاصة
%72	%70	القروض البنكية
%10	%05	المساهمة الشخصية المناطق الأخرى
%70	%70	القروض البنكية

المصدر: اعتمادا على منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الملحوظ من خلال الجدول أعلاه أن العبء الأكبر في التمويل يقع على عاتق البنوك التجارية بالدرجة الأولى إذ تتراوح نسبة المساهمة البنكية ما بين 70% إلى 72% من القيمة الإجمالية للاستثمار تليها بعد ذلك القروض بدون فائدة، والمساهمة الشخصية مما يؤكد سهولة تأسيس هذا النوع من المؤسسات، كما نلاحظ أن نسبة القروض بدون فائدة تختفي كلما اتجه مبلغ الاستثمار إلى نحو الارتفاع، يقابلها تزايد في نسبة مساهمة البنوك في التمويل في حين تتجه نسبة مساهمة صاحب المشروع في الارتفاع، والهدف من ذلك كله دفع القدرات التي لم تسعفها الإمكانيات المالية عن المساهمة في الحياة الاقتصادية إلى تجسيد أفكارها الاستثمارية في الواقع بموجب الدعم المالي.

ثالثا: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في التنمية: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على قطاعات النشاط الاقتصادي في الجزائر متوجدة في خمس قطاعات أساسية وهذا طبقا لاحصائيات سنوي 2002 وبداية 2003 كما هو مبين في الجدول رقم 3 وبناء على احصائيات نهاية الثلاثي الأول المستقة والمقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لسنة 2003، فقد قدر عدد المؤسسات المماثلة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قدر بـ 189.552 مؤسسة تشغيل حوالي 538.055 أجير، ويندرج ضمن هذه المؤسسات، المؤسسات المصغرة (أقل من أجراً) وتمثل نسبة 95,06% أي ما يعادل 180.188 مؤسسة وتشغل حوالي 35% من مجموع الأجراء، أما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تشغيل من أجراً فأكثر فتعادل 9.364 مؤسسة أي نسبة 4,94% من إجمالي المؤسسات، وتشغل 65% من إجمالي الأجراء.

الجدول رقم (03): المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط

الثلاثي الأول لسنة 2003		سنة 2002				قطاعات النشاط
%	عدد المؤسسات	%	عدد الأجراء	%	عدد المؤسسات	
30.21	57.255	31.52	230.489	28.93	54.562	البناء والأشغال عمومية
16.69	31.568	11.87	86.834	16.29	30.728	التجارة
9.19	17.388	05.40	39.525	09.04	17.061	النقل والاتصالات
7.92	15.132	06.46	47.232	07.14	14.983	الخدمات
6,55	12.354	06.74	49.348	06,55	12.353	الصناعات الغذائية
29.44	55.855	38.01	277.654	31,22	58.877	قطاعات أخرى
100	189.552	100	731.082	100	188.564	المجموع

SOURCE: Site Internet du Ministère des PME et l'artisanat, Juin 2004.
Bulletin d'informations économiques pour l'année 2002-2003 www.pmeart-dz.org

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن ترتيبها حسب الحجم لسنة 2002 كما:


الجدول رقم (04): تصنیف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار الحجم

الثلاثي الأول من سنة 2003		سنة 2002				التصنيف
%	عدد المؤسسات	%	عدد الأجراء	%	عدد المؤسسات	
95,6	180.188	46,6	340.646	94,27	177.773	مؤسسات صغيرة من 01 إلى 09
4.24	8.042	24.6	179.585	5	9.429	مؤسسات صغيرة من 10 إلى 49
0.70	1.322	28.8	210.851	0,74	1.402	مؤسسات متوسطة من 50 إلى 250
100	189.552	100	731.082	100	188.564	

SOURCE : Site Internet du Ministère des PME et l'artisanat, Juin 2004.
Bulletin d'Informations économiques pour l'année 2002-2003 www.pmeart-dz.org

كما هو موضح في الشكل أدناه فإن توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعات، وهذا بناء على آخر الإحصائيات المتعلقة بالثلاثي الأول من سنة 2003، حيث قدر عدد المؤسسات للقطاع الخاص بـ 189.552 مؤسسة أي نسبة 72,38% من إجمالي عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويشغل 538055 عامل، بينما بلغ عدد المؤسسات التابعة للقطاع العمومي بـ 788 مؤسسة والذي تمثل 0,3% من إجمالي عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويشغل 74763 عامل، في حين قدر عدد الحرفيين في نهاية سنة 2002 حوالي 71.523 حرفي أي 27,32% من إجمالي عدد المؤسسات. والشكل التالي يوضح توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعات الاقتصادية:


الشكل رقم (01): تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعات الاقتصادية



Source : Site Internet du Ministère des PME et l'artisanat, juin 2004. Bulletin www.pmeart-dz.orgd'informations économiques pour l'année 2002-2003.

ولإبراز الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات (القطاع الخاص) في النمو الاقتصادي للجزائر نورد مساهمات هذه المؤسسات في القيمة المضافة للفترة 1997-2001 من خلال الشكل التالي :

الشكل رقم (02): مساهمة القطاع العام والخاص في القيمة المضافة الإجمالية



SOURCE : Site Internet du Ministère des PME et l'artisanat, juin 2004. www.pmeart-dz.org

يبين الشكل أعلاه أن مساهمة القطاع الخاص في القيمة المضافة الإجمالية في تزايد مستمر، إذ يشارك هذا القطاع بمؤسساته الصغيرة والمتوسطة بنسبة 47% في القيمة المضافة الإجمالية سنة 2001، وستزداد مساهمة القطاع الخاص ضمن القيمة المضافة إذا أضفنا المؤسسات التي تنشط بشكل غير رسمي "المؤسسات غير المصرح بها". وتتوزع هذه المؤسسات خصوصاً على نشاطات الفلاحة والتجارة والبناء والخدمات. وهو ما يؤكد ضرورة تدعيم هذه المؤسسات في ظل الإصلاحات الاقتصادية من أجل تفعيل مساهمتها في التنمية بشقيها الاجتماعي والاقتصادي.

على الرغم من أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني إلا أنها تواجه العديد من العوائق منها على سبيل المثال لا الحصر:

- محودية التمويل البنكي من حيث الحجم والأولويات ومشكل الضمانات قد حد من مردودية التمويل نظراً لارتفاع حجم مخاطر الإقراض لهذا النوع من المؤسسات.
- التعقيدات الإجرائية والوثائقية التقليدية المتمثلة في مركزية قرار منح القرض على مستوى العاصمة.
- مشكل العقار الذي يعد أساسياً في الحصول على الترخيص لإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4. مقترحات لإنشاء نظام تصنيف الائتمان في الجزائر: يعد التمويل مشكلة أساسية تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كل دول العالم، حيث لا تكفي مواردها الذاتية للوفاء بمتطلبات الإنشاء والتأسيس والإحلال والتجديد... إلخ، ويمكن للدولة أن تؤدي دوراً ريادياً في سد الفجوة التمويلية إلى جانب الدور الرئيسي الذي تقوم به البنوك التجارية، إذ تسعى معظم الدول الآن إلى تشجيع مؤسسات تمويلية أخرى للقيام بتقدير التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مثل اتحادات الائتمان في كندا، وابتكار أساليب لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووضع وتصميم أنظمة فعالة لتصنيف الائتمان قادرة على التكيف والتخصص لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ويقصد بالتصنيف الائتماني العملية التي يتم بموجبها تحديد قدرة المدين على سداد التزاماته في المواعيد المحددة¹⁰، وتمثل مكاتب التصنيف الائتماني فرقاً من المحللين يقومون بجمع البيانات وتحليلها للوصول إلى التصنيف الملائم للجهة المقترضة، وتستخدم الوكالات

أنظمة تصنيف مبنية على الحروف اللاتينية، وفيما يأتي سيتم التطرق إلى نظم عمل وكالات تصنيف الائتمان.

أولاً: صيغ تصنيف الائتمان: تستخدم نظم تصنيف الائتمان لتقدير مخاطر الائتمان صيغة رياضية لتحديد احتمالات قيام المقترض بسداد الائتمان، وتبني هذه النماذج باستخدام عينة عشوائية من العملاء وفي حالة إمكانية استخدام عينة كبيرة بالقدر الكافي تستخدم بيانات عميل مماثل. وتنقسم العينات إلى عناصر تحدد الجدارة الائتمانية للمقترض ويتوقف الوزن الذي يعطى لكل عنصر على إمكاناته في التأثير بقدرة المفترض على تسبيد القرض المنوح له، ويتوقف نجاح النماذج على توفر عينة كبيرة بالقدر الكافي، بناءاً على المعلومات المتوفرة عن تاريخ الائتمان يحدد تقرير الائتمان الوضع الائتماني للمقترض وفقاً لنوع الحساب، ويستخدم مكتب ائتمان Equifax نظاماً لتقدير الائتمان تحدد فيه الدرجات من ($R_1 - R_9$) وتعتبر أفضل درجة للتقدير هي R_1 . وحسب الدراسة المعدة من طرف مكتب الاستشارة بمونتريال بكندا يستخدم نظام لتصنيف الائتمان تحدد فيه الدرجات من (06-01) والنسبة التي تكون في كل عنصر داخل في التقييم تمثل في¹¹:

- قطاع النشاط (%15 - %25).
- المؤسسة وإدارتها (%15 - %25).
- التحليل المالي (%50 - %35).
- التدفقات النقدية الداخلة (%0 - %15).

وتجدر الإشارة أن هذه النسب تقديرية وتعد الصيغ الفعلية ملكية خاصة لمكاتب الائتمان التي لا تقوم بالإفصاح عنها ويتوقف استخدام هذه الصيغ على نوع الائتمان المستخدم.

ثانياً: مقتراحات لإنشاء نظام تصنيف الائتمان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يشكل القطاع البنكي في الجزائر من 18 بنكاً مرخصاً، تمتلك الدولة 06 بنوك الأكبر حجماً و12 بنكاً خاصاً برأس مال مختلط¹²، وكما هو الحال في تركيا فإنه من الأفضل تكوين اتحاد من البنوك من أجل تأسيس مكتب ائتمان على مستوى الدولة، ويمكن للبنوك العمومية أن تقوم بمبادرة ائتمانية مشتركة فيما بينها. تعد مكاتب الائتمان بمثابة هيئة استعلاماتية للمعلومة الائتمانية، تقوم بإجراء تقييم للجادة الائتمانية للعملاء من خلال إصدار تقارير الائتمان، وحتى تقوم هذه المكاتب بوظيفتها على أكمل وجه ينبغي على البنوك أن تقوم بارسال المعلومات

الخاصة بالائتمان بانتظام إلى مكاتب الائتمان. ويمكن إقامة هذا النظام كمبادرة من القطاع العام من خلال إتباع الخطوات التالية¹³:

- بناء قاعدة بيانات شاملة لتقدير القروض، بالاعتماد على خبرة ومهارة مسؤولي الإقراض في البنوك التجارية في وضع تاريخ ائتماني رسمي للعملاء.
- إنشاء مكتب ائتمان وطني بالاعتماد على مساندة فنية دولية.
- وضع نموذج لتقدير المخاطر يعكس سياسة البنوك في توجيه الائتمان الكلي نحو المجتمع بما يتواافق والأهداف التنموية.
- تعليم استخدام وسائل الاتصال الحديثة واستخدام نفس التقنيات المستخدمة في الإقراض في كافة البنوك وأن تكون مرتبطة الكترونيا بمكتب الائتمان.
- على البنوك أن تبلغ بدقة المعلومات المتعلقة بعملائها (المتعثرين أو المنتظمين)، فالمعلومات الضعيفة يمكن أن تؤدي إلى نتائج سيئة، ويمكن للدولة أن تفرض عقوبات لعدم الالتزام بهذه الضوابط.
- تعتمد فعالية مكتب الائتمان على جودة قاعدة البيانات التي بحوزته، ومدى دقة التصنيف به وسرعة تقديم الخدمة، ويتم تأكيدها من خلال تقديم معلومات عن تصنيف الائتمان للعميل حتى يتمكن بنفسه من التتحقق من أي خطأ، أو عن طريق استخدام نظام فعال لاختبار وتحليل قواعد البيانات التي لديه.
- تدريب مسؤولي الإقراض وتنمية قدراتهم ومهاراتهم لإدارة محفظة قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفهم أدوات التصنيف المتعلقة بها.
- إن وضع نظام موضوعي وفعال لتصنيف الائتمان يجب أن يكون هدفا استراتيجيا في حد ذاته لكل البنوك العمومية الجزائرية وذلك إذا ما أرادت أن تضمن لنشاطها الاستمرارية في عالم تسوده المنافسة الشديدة وتعاظم فيه المخاطر، وإن توافر مثل هذا النظام يحقق العديد من المزايا للمقرضين والمقترضين.

المخاتمة:

أن وجود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غدا ضرورة حتمية خاصة بعدها أثبتت قدرتها على إحداث تغيرات هيكلية في الاقتصاد، إذا وجدت العناية الكافية على جميع المستويات خاصة على مستوى القطاع البنكي على أساس انه القاطرة التي تجر عربات كل القطاعات الاقتصادية نحو التنمية المستدامة.

وتلعب السياسة الإنثمانية التي تتبعها وتحددتها البنوك التجارية دورا بارزا في نجاح أو فشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق أهدافها لأن تمويل هذا النوع من المؤسسات يكاد يتوقف على الجهاز البنكي نظرا لطبيعة شكلها القانوني (شركة تضامن أو مسؤولية محدودة). مما يعيقها على القيد في الأسواق المالية، من هنا فإن مدى تطور الجهاز البنكي ومرؤنة سياساته الإنثمانية هو وحده الكفيل بتوفير التمويل لأنشطة هذه المؤسسات ودفع نموها.

أما في الجزائر فإن هذه المؤسسات مازالت حديثة النشأة ولم تبلغ بعد المكانة اللاقعة بها على المستوى الاقتصادي الكلي نظرا لاصطدامها في الواقع بمجموعة من العوائق خاصة تلك المتعلقة بالتمويل البنكي نظرا لارتفاع المخاطر المتعلقة بتمويل هذا النوع من المؤسسات من جهة، ومن جهة أخرى غياب إدارة المخاطر على مستوى البنوك التجارية الجزائرية، وفي هذا الصدد يمكن لنظام مكاتب الإنثمان أن يلعب دورا بارزا في تطوير المنظومة البنكية الجزائرية وتسهيل تقديم التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال ما يتتيه من معلومات دقيقة تساعدها في اتخاذ قرارات سريعة وسليمة للمعاملات الإنثمانية مما يعود بالفائدة عليها وعلى وطالبي الإنثمان.

المواضيع

- 1 - M.K.MENNA, Chercheur au CREAD, BNA Finance, Revue trimestrielle, N°05, Juillet/Septembre, 2003. p 07.
- 2 - القانون رقم 18-01 المؤرخ في 12/12/2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- 3 - سامي عفيفي، الاقتصاد المصري بين الواقع والطموح، الدار المصرية اللبنانية، 1988 . ص 50.
- 4 - قدي عبد المجيد، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة الإغواط، 2002، ص 149.
- 5- روابح عبد الباقى، غياب شريف، الآثار الاقتصادية الاجتماعية لبرنامج التعديل الميكاني، الملتقى الوطنى الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة البلدة، 2002، ص 12.
- 6 - لمزيد من التفاصيل انظر:
- زينب حسين عوض الله، اقتصاديات النقد والمال، مطبع الأمل، بيروت، 1994 ، ص 51.
- عقيل جاسم عبد الله، النقد والمصارف، الجامعة المفتوحة، بنغازي، ليبيا، 1994 ، ص 233.
- محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المصارف الإسكندرية، الطلعة الثانية 2000، ص 172.
- 7- زينب حسين عوض الله، مرجع سابق ص 159.
- 8 - محمد كمال خليل الحمزاوي، مرجع سابق، ص 172.
- 9 - للمزيد من التفاصيل، انظر المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004، الجريدة الرسمية العدد 06. 2004.
- 10 - Jean Mathis, Marchés internationaux, Economica, 2^eme édition, p 237
- 11 - Manuel des politiques et procédures, Analyse de solvabilité et octroi de rating (GER=Grille d'évaluation des risques). Prépare par : TAKTIK, Division de Score Conseil inc. Montréal, CANADA, Octobre 2003, p34.
- 12 - BNA Finance, Revue trimestrielle, N°05, Juillet/Septembre, 2003. p 07.
- 13 - تقرير حول: سياسات الائتمان والتمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة بجمهورية مصر العربية، وزارة الاقتصاد والتجارة، 2003 www.sme.org.sa.